

كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية

@ راتب على أوقاف الجامع كل شهر شيء معلوم فهل يحل لهم ذلك أو يأثمون بأخذه .

أجاب رضي الله عنه لا يحل لهم ذلك وهو قاذح فيهم ويخرجون بسببه عن حيز الشيوخية وتزل به أحوالهم وأقدامهم عن قدم التقوى زلة عافانا الله وإياهم .

321 مسألة يجوز للإنسان أن يسبح بسبحة خيطها حرير والخيط ثخين وهل الدرزة للفقراء على وجه الانكسار .

أجاب رضي الله عنه لا يحرم ما ذكره في السبحة المذكورة والأولى إبداله بخيط آخر والدرزة جائزة إن سلمت من التذلل في السؤال ومن الإلحاح في السؤال ومن إيذاء المسؤول وجاز السؤال لمن يحل له السؤال لعجزه عن الكسب ولا مال له فإذا كان سؤاله سليماً عن الخلل ومن يسأل له أهل تحل له المسألة فذلك حسن والله أعلم .

322 مسألة رجل وهب وأقبض ومرض ومات وادعى الوارث أن ذلك كان في المرض وادعى الموهوب له أن ذلك في الصحة .

أجاب رضي الله عنه قلت هذا مما في أمثاله خلاف محفوظ وطهر إذا لم يكن بينة أن القول قول الموهوب له لأن جانبه بعد تقابل الأصلين أو أصول تترجح بأصل وطاهر من حيث أنهما اتفقا على صحة الهبة والوارث يدعى معارضا بمنع من يرتب حكمها عليها بكمالها والأصل والظاهر ينفيانه .

323 مسألة في جماعة مسلمين تصدق عليهم السلطان صلاح الدين رحمه الله تعالى بسهام من قرية معينة ولم يذكر في كتاب الصدقة أولادهم ولا عقبهم من بعدهم فهل ينتقل ذلك إلى الأولاد والعقب بالوفاة بمقتضى هذا الشرط أم لا وهل إذا لم ينتقل وتناولوا منه شيئاً يلزمهم إعادة ما أخذوه